



قواعد تنفيذ الميزانيات للمؤسسات المستقلة

توجيه:

تنص المادة (15) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي على " يبلغ وزير المالية قانون الميزانية بعد صدوره إلى الجهات المعنية للعمل به "، وكذلك تنص المادة (54) من ذات المرسوم بالقانون على " يصدر وزير المالية القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون ".

وبناء على ذلك تقوم وزارة المالية كل سنة مالية - إذا لزم الأمر - بإصدار القواعد والتعليمات الواجب إتباعها من قبل كافة المؤسسات المستقلة عند تنفيذ الميزانية وقد روعي بيان السند القانوني لكل قاعدة من قواعد تنفيذ الميزانية، حيث تشتمل هذه القواعد على كافة الأحكام المالية الواردة بالدستور ، والمرسوم بالقانون رقم ( 31 ) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي، بالإضافة إلى أحكام القوانين والمراسيم وقرارات مجلس الوزراء وقرارات مجلس الخدمة المدنية والقرارات الوزارية والتعاميم المالية والكتب الدورية والتعليمات المالية ذات العلاقة، مع عرض للقواعد العامة والتي تتضمن أهم السياسات والتوجهات المالية والاقتصادية خلال فترة تنفيذ الميزانية.



وينبغي على كافة المؤسسات ذات الميزانيات المستقلة الإلتزام بتنفيذ ما ورد في هذه القواعد مع ضرورة مراعاة توجهات السياسة المالية والتي من أهمها ضرورة تضافر الجهود في مجال تخفيض المصروفات وضغط الإنفاق والعمل على تنمية الإيرادات وتحصيل كافة الإيرادات المستحقة وذلك بهدف تحقيق أعلى قدر من النجاح لأهداف الميزانية دون الوقوع في سلبيات الإنحراف عن إعمتمادات الميزانية، وبحيث تخرج نتائجها بصورة مثلى تحقق الغاية المنشودة من ممارسة تلك الجهات لأنشطتها وتحقيق أهدافها.

كما ينبغي على جميع المؤسسات ذات الميزانيات المستقلة الإلتزام بتنفيذ الخطة الإنمائية السنوية طبقاً لما هو مخطط لها وذلك بالعمل على زيادة معدلات النمو الإقتصادي وتحقيق الأهداف الإقتصادية والإجتماعية والسياسية الواردة فيها.

وتأمل وزارة المالية من القائمين بأعمال الشؤون المالية والإدارية بالمؤسسات ذات الميزانيات المستقلة على مختلف المستويات التنظيمية تحقيق الفهم الشامل والإستيعاب الكامل لما تحتويه قواعد تنفيذ الميزانيات للمؤسسات المستقلة من قواعد وأسس، ويمكن الإطلاع عليها مدعماً بجميع الأسانيد القانونية على موقع وزارة المالية الإلكتروني.



دولة الكويت



هذا وتضع وزارة المالية - شئون الميزانية العامة - إدارة ميزانيات المؤسسات المستقلة - خبرتها وجهدها للتعاون الجاد البناء مع كافة المؤسسات لتحقيق الأهداف المرجوة من هذه القواعد.

والله ولي التوفيق ، ، ،

د. سعد حمد البراك  
نائب رئيس مجلس الوزراء  
وزير النفط ووزير الدولة للشؤون  
الاقتصادية والاستثمار ووزير المالية بالوكالة